

قرار رقم ٣٧٣/١

تعديل القرار رقم 1/303

تاريخ 2007/8/9

(تشكيل لجنة الادوية الزراعية)

إن وزير الزراعة،

بناء على المرسوم رقم 14953
تاريخ 2005/7/19 (تشكيل الحكومة)،
بناء على المرسوم الاشتراعي رقم
112 تاريخ 1959/6/12 (نظام الموظفين)
وتعديلاته،

بناء على القانون رقم 68/6 تاريخ
1968/1/8 (تنظيم تجارة الاسمدة والادوية
والاعلاف)،

بناء على المرسوم رقم 5039
تاريخ 1982/3/26 (النصوص التنظيمية
لتجارة الادوية الزراعية) لا سيما المادة
الرابعة منه،

بناء على القرار رقم 1/303 تاريخ
2007/8/9 (تشكيل لجنة الادوية
الزراعية)،

بناء على كتاب الجامعة الاميركية
في بيروت بتسمية الدكتور يوسف ابو جودة
خلفا للدكتور نصري قعوار لبلوغه السن
القانوني للتقاعد،

بناء على اقتراح مدير عام الزراعة
بالإنابة،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى:

تعديل المادة الاولى من القرار رقم
1/303 تاريخ 2007/8/9 بحيث يستبدل
الدكتور نصري قعوار، ممثل الجامعة
الاميركية في بيروت، بالدكتور يوسف أبو

جودة، ويبقى الباقي بدون تعديل.

المادة الثانية:

ينشر هذا القرار ويبلغ حيث يلزم.

بيروت في ٢٠٠٧/١٠/٣

وزير الزراعة

د. طلال الساحلي

